التوجيهات المتعلقة بالتمييز في الانضباط المدرسي

ملخص

يحظر قانون نيوجيرسي لمكافحة التمييز (قانون مكافحة التمييز) التمييز والتحرش القائم على التحيّز على أساس العرق أو الدين أو الأصل القومي أو الجنس أو التوجه الجنسي أو الإعاقة أو الهوية الجنسية أو التعبير، وغيرها من السمات المشمولة بالحماية في جميع المدارس التي لا تديرها مؤسسة دينية أو طائفية، سواء كانت فعلية أو متصورة.

تنطبق أنواع الحماية التالية على انضباط الطلاب:

حظر التمييز على أساس العرق والأصل القومي والدين ونوع الجنس والإعاقة وغيرها من السمات المشمولة بالحماية في تنفيذ سياسات الانضباط المدرسي؛

حماية الطلاب من التمييز في كل مرحلة من مراحل عملية الانضباط، بدءًا من إدارة السلوك في الفصل الدراسي أو الممرات، مرورًا بالإحالات إلى مدير المدرسة أو أي شخصية أخرى ذات سلطة خارج الفصل الدراسي، وحتى فرض الانضباط بأي شكل من الأشكال، متضمنًا الاحتجاز أو الحرمان المؤقت أو الطرد أو التنسيب في مدرسة بديلة أو غيرها من التدابير التأديبية الأخرى؛

تنطبق على أي شخص تأذن له المدرسة أو المنطقة بتأديب الطلاب، بمن فيهم المعلمين والإداريين وموظفي المدرسة وحراس الأمن ومسؤولي الموارد المدرسية أو غيرهم من المسؤولين الذين تأذن لهم المدرسة بالمشاركة في التأديب الرسمي أو غير الرسمي وغيرهم من الوكلاء؛ و

تنطبق على التأديب الذي تفرضه المدرسة على السلوك في أي مكان، متضمنًا الأماكن خارج المدرسة.

ثمة ادعاءان قانونيان بموجب قانون مكافحة التمييز قد ينطبقان على التمييز أو المضايقة القائمة على التحيّز في إدارة انضباط الطلاب:

المعاملة التفاضلية: ينطبق هذا الادعاء عند تأديب الطالب على نحو مختلف بسبب عرقه أو غيرها من السمات المشمولة بالحماية، إما لأن السياسة تفرّق بين الطلاب الذين ينتمون إلى أعراق مختلفة بشكل صريح أو لأن الشخصيات ذات السلطة تطبق سياسة مختلفة على الطلاب الذين ينتمون إلى أعراق مختلفة أو ذوي سمات أخرى مشمولة بالحماية.

الأثر المتباين: ينطبق هذا الادعاء عندما تؤثر ممارسة أو سياسة محايدة على الطلاب الذين ينتمون إلى عرق معيّن أو ذوي سمة أخرى مشمولة بالحماية بشكل أكثر شدة من الطلاب الذين ينتمون إلى عرق آخر، أو على الطلاب ذوي الإعاقة بشكل أكثر شدة من الطلاب الذين لا يعانون من إعاقات.

يحاسب قانون مكافحة التمييز المسؤولين عن إدارة انضباط الطلاب ولا يقتصر ذلك على القرارات التأديبية التي تُتخّذ ***بنية*** تمييزية صريحة فحسب، بل أيضًا إذا كان لقراراتهم التأديبية أثرًا ***تمييزيًا. ويقع على عاتق المدارس مسؤولية مراقبة الفوارق القائمة على التحيّز في تأديب الطلاب ومعالجتها، وتتعرض المدارس التي لا تتولى ذلك الأمر للمساءلة بموجب قانون نيوجيرسي لمكافحة التمييز.***

NJ DIVISION ON CIVIL RIGHTS

للحصول على مزيد من المعلومات

يُرجى الاطلاع على إرشادات قسم الحقوق المدنية الجديدة بشأن التوجيهات المتعلقة بالتمييز في الانضباط المدرسي أو تصفح منشوراتنا ذات الصفحة الواحدة.

التوجيهات المتعلقة بالتمييز في الانضباط المدرسي

بيانات تحت المجهر

2018-2019

تُظهر بيانات المدارس الحكومية التابعة لوزارة التعليم في نيوجيرسي أن

8.9% جميع الطلاب ذوي البشرة السوداء

4.1% جميع الطلاب اللاتينيين ومتعددي الأعراق

3.5% جميع الطلاب من الهنود الأمريكيين

حُرموا مؤقتًا من الدراسة في نيوجيرسي، مقارنة بمعدل 2.7% من الطلاب ذوي البشرة البيضاء

يُحرم الطلاب ذوي البشرة السوداء في نيوجيرسي مؤقتًا بمعدل

3.3x

مقارنة بأقرانهم ذوي البشرة البيضاء

يُحرم جميع الطلاب اللاتينيين ومتعددي الأعراق في نيوجيرسي مؤقتًا بمعدل

1.5x

مقارنة بأقرانهم ذوي البشرة البيضاء

يُحرم الطلاب ذوي الإعاقات في نيوجيرسي مؤقتًا بمعدل

1.7x

مقارنة بأقرانهم الذين لا يعانون من الإعاقات.

على الصعيد الوطني، يُحرم الطلاب المثليين مؤقتًا بمعدل

1.7x

مقارنة بأقرانهم من غير المثليين.

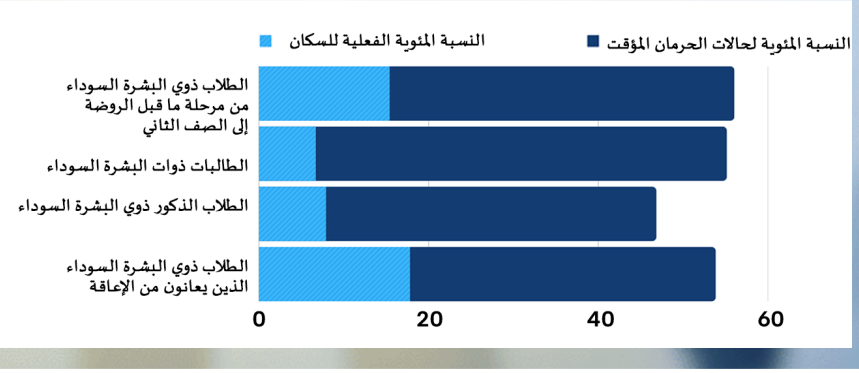

حالات الإحالة إلى أجهزة إنفاذ القانون

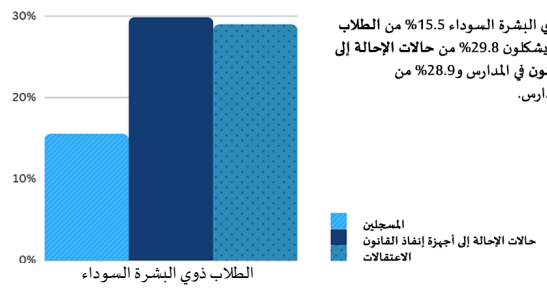

يشكل الطلاب ذوي البشرة السوداء 15.5% من **الطلاب المسجلين**، لكنهم يشكلون 29.8% من **حالات الإحالة إلى أجهزة إنفاذ القانون** في المدارس و28.9% من **الاعتقالات** في المدارس.

حالات القيد

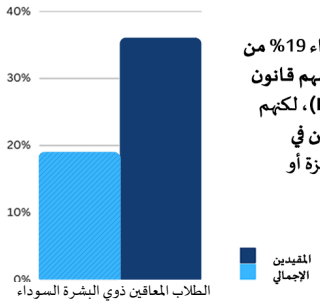

يشكل الطلاب ذوي البشرة السوداء 19% من **الطلاب ذوي الإعاقة الذين يخدمهم قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)**، لكنهم يشكلون 36% من **الطلاب المقيدين في المدرسة** من خلال استخدام الأجهزة أو المعدات الميكانيكية.

أكثر من نصف حالات الإحالة إلى أجهزة إنفاذ القانون كانت غير إلزامية

في العام الدراسي ٢٠١٨-٢٠١٩، مما يعني أنها لم تتضمن مسدسات أو أسلحة خطيرة، أو حيازة/توزيع مواد خاضعة للرقابة أو حوادث تحيز أو تهديدات بالعنف أو، الاعتداء الجنسي أو الاتصال الجنسي الإجرامي أو الاعتداء على معلم أو إساءة معاملة الأطفال.

STATE OF NEW JERSEY DEPARTMENT OF EDUCATION

NJ DIVISION ON CIVIL RIGHTS

للحصول على مزيد من المعلومات

يُرجى الاطلاع على إرشادات قسم الحقوق المدنية الجديدة بشأن التوجيهات المتعلقة بالتمييز في الانضباط المدرسي أو تصفح منشوراتنا ذات الصفحة الواحدة.

التوجيهات المتعلقة بالتمييز في الانضباط المدرسي

السياسات التمييزية تحت المجهر

تنتهك المدارس قانون مكافحة التمييز عند ممارسة التفرقة في تأديب الطلاب بسبب عرقهم أو أصلهم القومي أو جنسهم أو إعاقتهم أو ما يتصفون به من سمات أخرى مشمولة بالحماية، حتى لو كانت المعاملة التفاضلية ناتجة عن التحيز اللاواعي بدلًا من التحيز الواعي من جانب موظفي المدرسة.

تحدث المعاملة التفاضلية أحيانًا عندما تكون السياسة ذاتها تمييزية (أي أن السياسة ذاتها تعامل طلاب فئة واحدة مشمولة بالحماية بشكل مختلف، أو جرى سنّها بقصد القيام بذلك).

مثال:

تنتهك سياسة المدرسة التي تأذن للمعلمين صراحةً باستخدام التقييد أو العزلة ضد الطلاب ذوي الإعاقة، دون أقرانهم الذين لا يعانون من الإعاقة، قانون مكافحة التمييز من خلال ممارسة التمييز القائم على المعاناة من الإعاقة.

تنتهك قواعد الزي التي تعاقب الطلاب على تصفيف شعرهم بشكل مجعد أو في ضفائر أو جدائل أو بطريقة الأفرو أو وصله أو عقدة البانتو أو تدريجه أو تصفيفه بأي تسريحة شعر أخرى مرتبطة ارتباطًا وثيقًا بكونهم من ذوي البشرة السوداء قانون مكافحة التمييز من خلال ممارسة التمييز القائم على أساس العرق.

المدرسة التي تراجع قواعد الزي الخاصة بها لحظر الملابس التي تحتوي على عبارات أو رموز "سياسية" أو "غير مناسبة" وتحدد رفض الملابس التي تحتوي على عبارات "حياة السود مهمة (Black Lives Matter)" أو "أوقفوا الكراهية ضد الآسيويين (Stop Asian Hate)"، لكنها لا تمنع الطلاب من ارتداء العلم الكونفدرالي أو العبارات أو الرموز الأخرى التي تنادي بتفوق العرق الأبيض، من شأنها ممارسة التمييز القائم على أساس العرق.

المدرسة التي تشترط على الطلاب ذوي الإعاقة الخضوع لتقييم نفسي قبل العودة إلى المدرسة بعد الحرمان المؤقت أو الطرد، ولكنها لا تشترط على الطلاب الذين لا يعانون من إعاقات الخضوع لمثل هذا التقييم قبل العودة إلى المدرسة بعد الحرمان المؤقت أو الطرد بسبب سلوك مماثل، من شأنها ممارسة التمييز القائم على أساس الإعاقة.

NJ DIVISION ON CIVIL RIGHTS

للحصول على مزيد من المعلومات

يُرجى الاطلاع على إرشادات قسم الحقوق المدنية الجديدة بشأن التوجيهات المتعلقة بالتمييز في الانضباط المدرسي أو تصفح منشوراتنا ذات الصفحة الواحدة.

التوجيهات المتعلقة بالتمييز في الانضباط المدرسي

الإنفاذ التمييزي تحت المجهر

تنتهك المدارس قانون مكافحة التمييز عندما يكون تطبيق مسؤولي المدرسة لسياسات التأديب تطبيقًا تمييزيًا (أي عندما يُفرّق مسؤولو المدرسة أو المعلمون أو حراس الأمن أو ضباط الشرطة في المدرسة أو غيرهم من الموظفين أو الوكلاء بين تأديب الطلاب من فئة مشمولة بالحماية عن تأديب الفئة الأخرى، حتى لو بدت السياسة محايدة في ظاهرها).

قد تحدث مثل هذه الانتهاكات عند **التفرقة التي تمارسها المدارس في التعامل مع الطلاب** على أساس العرق أو الأصل القومي أو الجنس أو الإعاقة أو غيرها من السمات المشمولة بالحماية **عند تكرار نفس الموقف من التصرف السيء وسوء السلوك**.

مثال:

إذا افتعل طالب أسود وطالب آسيوي شجارًا، وحرمت المدرسة الطالب الأسود مؤقتًا من الدراسة لمدة ٥ أيام ولكنها حرمت الطالب الآسيوي مؤقتًا من الدراسة لمدة يومين فقط، رُغم عدم تبيّن الشخص الذي افتعل الشجار وتشابه سلوك الطلاب الذي أدى إلى حدوث الشجار وتشابه سلوكهما وهما يخوضانه، فقد يشكل تمييزًا على أساس العرق.

إذا لم يحيل مدرس الفصل الطلاب البيض إلى مكتب المدير بسبب السلوك "التخريبي" أو "المسيء" أو "المتمرد" أو السلوكيات الذاتية الأخرى، ولكن يميل إلى إحالة الطلاب السود أو اللاتينيين إلى مكتب المدير للإتيان بنفس أنواع السلوك، فقد يشكل تمييزًا على أساس العرق والأصل القومي أو أيًا منهما.

كما تحدث انتهاكات لقانون مكافحة التمييز عندما تختار المدارس **التغاضي عن انتهاكات السياسة** من جانب الطلاب من فئة مشمولة بالحماية، **مع تطبيق نفس السياسة بصرامة ضد الطلاب من فصل آخر مشمول بالحماية**.

مثال:

إذا فرض موظفو المدرسة حظرًا على "الملابس الضيقة" على الفتيات اللواتي يرتدين سروالًا ضيقًا، ولكن ليس ضد الأولاد الذين يرتدون سروالًا ضيقًا، أو فرضوا حظرًا على إظهار الملابس الداخلية ضد فتاة تظهر شريط حمالة صدرها ولكن ليس ضد صبي يظهر سرواله القصير، فقد يشكل ذلك تمييزًا على أساس الجنس.

إذا قام موظفو المدرسة بتأديب الفتيات السود واللاتينيات باستمرار لانتهاكهن قواعد الزي في المدرسة، لكنهم يتغاضون الطرف عن الفتيات البيض اللواتي يرتدين ملابس مماثلة، فقد يشكل ذلك تمييزًا على أساس العرق والأصل القومي أو أيًا منهما.

إذا كان حراس الأمن أو مراقبو القاعات في المدرسة يسألون الطلاب السود باستمرار عن تصاريح دخول القاعة أو بطاقات هوية الطلاب، مع السماح للطلاب البيض بالسير في القاعات دون سؤالهم عن ذات النوع من التصاريح أو البطاقات، فقد يشكل ذلك تمييزًا على أساس العرق.

NJ DIVISION ON CIVIL RIGHTS

للحصول على مزيد من المعلومات

يُرجى الاطلاع على إرشادات قسم الحقوق المدنية الجديدة بشأن التوجيهات المتعلقة بالتمييز في الانضباط المدرسي أو تصفح منشوراتنا ذات الصفحة الواحدة.

التوجيهات المتعلقة بالتمييز في الانضباط المدرسي

أدلة التحيز الذي يمارسه مسؤولو المدرسة تحت المجهر

تنتهك المدارس قانون مكافحة التمييز عندما يكون تطبيق مسؤولي المدرسة لسياسات التأديب تطبيقًا تمييزيًا (أي عندما يُفرّق مسؤولو المدرسة أو المعلمون أو حراس الأمن أو ضباط الشرطة في المدرسة أو غيرهم من الموظفين أو الوكلاء بين تأديب الطلاب من فئة مشمولة بالحماية عن تأديب الفئة الأخرى، حتى لو بدت السياسة محايدة في ظاهرها).

قد تحدث مثل هذه الانتهاكات عندما يتأثر التأديب في المدارس للطالب الفردي بعرق ذلك الطالب أو أصله القومي أو جنسه أو إعاقته أو أي سمة أخرى مشمولة بالحماية يتصف بها.

عند تحديد ما إذا كان التأديب المدرسي للطالب الفردي يتأثر بعرق ذلك الطالب أو أصله القومي أو جنسه أو إعاقته أو أي سمة أخرى مشمولة بالحماية يتصف بها، قد ينظر قسم الحقوق المدنية في **أي دليل يشير إلى وجود تحيز من جانب مسؤولي المدرسة** (سواء كان ذلك متعمدًا أو ضمنيًا أو جهلًا).

مثال:

إذا أخفق المعلم في معالجة استخدام الطلاب للإهانات العنصرية تجاه زملائهم من الأعراق الأخرى أثناء الفصل الدراسي ثم فرض تأديبًا على طالب من الأعراق الأخرى، فقد يكون ذلك دليلًا على أن تأديبه للطالب ربما قد تأثر بمسألة العرق.

إذا كانت المدرسة التي لا تجري تحقيقات في المضايقات أو الترهيب أو التنمر (HIB) في مزاعم التنمر أو المضايقة على أساس الأصل أو العرق، ثم تأدب طالب من عرق مختلف بسبب حوادث المضايقات أو الترهيب أو التنمر المزعومة، فقد يثير ذلك استنتاجًا بأن تأديبها للطالب ربما قد تأثر بمسألة العرق.

تعد مشاركة أي شخصية ذات سلطة في العملية التأديبية باستخدام إهانة عنصرية أو أي افتراءات أخرى قائمة على التحيز تجاه طالب في أي وقت انتهاكًا لقانون مكافحة التمييز بدءًا من لحظة سوء سلوك الطالب المزعوم وحتى فرض التأديب.

لن يكون مثل هذا السلوك دليلاً قويًا على التمييز في المعاملة التفاضلية فحسب، بل من المحتمل أيضًا أن يكون استخدام الشخصية ذات السلطة للافتراء القائم على التحيز أثناء العملية التأديبية كافيًا لتقديم مطالبة منفصلة بموجب قانون مكافحة التمييز بشأن حدوث مضايقات في بيئة معادية.

NJ DIVISION ON CIVIL RIGHTS

للحصول على مزيد من المعلومات

يُرجى الاطلاع على إرشادات قسم الحقوق المدنية الجديدة بشأن التوجيهات المتعلقة بالتمييز في الانضباط المدرسي أو تصفح منشوراتنا ذات الصفحة الواحدة.

التوجيهات المتعلقة بالتمييز في الانضباط المدرسي

العمليات التمييزية تحت المجهر

تنتهك المدارس قانون مكافحة التمييز عندما تكون عملية مسؤولي المدرسة لتأديب الطلاب تمييزية (على سبيل المثال، عندما يتبع مسؤولو المدرسة عملية تأديبية مختلفة للطلاب من فئة مشمولة بالحماية عن تلك التي يتبعونها مع فئة أخرى، ما لم يكن هناك اختلاف في الإجراء مطلوب بموجب القوانين أو اللوائح المعمول بها).

يمكن أن تحدث مثل هذه الانتهاكات عندما **يخفق مسؤولو المدرسة في اتباع المتطلبات الإجرائية الفيدرالية أو الخاصة بالولاية** عند تأديب طلاب من عرق معين أو أصل قومي أو جنس أو إعاقة أو أي سمة أخرى مشمولة بالحماية، **ولكنهم يتبعون تلك المتطلبات عند تأديب طلاب من عرق أو أصل قومي أو جنس آخر أو من ذوي الإعاقة أو غيرها من السمات المشمولة بالحماية.**

مثال:

إذا قدم مسؤولو المدرسة عادةً الإخطار الخطي المطلوب وتحديد المظاهر السلوكية أو أيًا منهما للطلاب البيض ذوي الإعاقة، لكنهم يتجاهلون تقديم الإخطار الخطي وتحديد المظاهر السلوكية أو أيًا منهما للطلاب السود ذوي الإعاقة، فقد يشكل ذلك تمييزًا على أساس العرق.

إذا كانت المدرسة توفر عادةً للطلاب غير السود فرصة لذكر روايتهم للأحداث قبل اتخاذ قرار بشأن فرض الحرمان المؤقت، ولكنها لا توفر مثل هذه الفرصة للطلاب السود، فقد يشكل ذلك تمييزًا على أساس العرق.

علاوة على ذلك، لا يمكن لسمة الطالب المشمولة بالحماية أن تؤثر في القرار بشأن ما إذا كان سلوك الطالب يلبي استثناءً من المتطلبات الإجرائية الفيدرالية أو الخاصة بالولاية.

مثال:

إذا حُرم طالب أسود أو طالب من ذوي الإعاقة من جلسة استماع غير رسمية قبل الحرمان المؤقت على أساس أن وجودهم يشكل "خطرًا مستمرًا" أو "تهديدًا مستمرًا بالاضطراب [العرقلة]"، ولكن لا تثبت الظروف الموضوعية أساسًا لمثل هذا الاستنتاج، فقد يشكل سلوك المدرسة تمييزًا على أساس العرق أو الإعاقة.

إذا حرمت مدرسة طالب أسود في مرحلة رياض الأطفال مؤقتًا من الدراسة بسبب سلوك لا يعرض الآخرين للخطر ولا ينتهك قانون عدم التسامح المطلق لاستخدام الأسلحة، فقد يشكل ذلك تمييزًا على أساس العرق؛ لأن قانون الولاية يحظر عمومًا الحرمان المؤقت من التعليم للطلاب في مرحلة رياض الأطفال في هذه الظروف.

NJ DIVISION ON CIVIL RIGHTS

للحصول على مزيد من المعلومات

يُرجى الاطلاع على إرشادات قسم الحقوق المدنية الجديدة بشأن التوجيهات المتعلقة بالتمييز في الانضباط المدرسي أو تصفح منشوراتنا ذات الصفحة الواحدة.

التوجيهات المتعلقة بالتمييز في الانضباط المدرسي

تحليل الأثر المتباين تحت المجهر

بموجب قانون مكافحة التمييز، لا يمكن للمدارس استخدام سياسة التأديب التي لها **أثر متباين** على الطلاب السود، أو الطلاب الآخرين من الأعراق الأخرى، أو الطلاب ذوي الإعاقة، أو الطلاب المثليين، أو الطلاب من أي فئة أخرى مشمولة بالحماية ما لم تتمكن المدرسة من إثبات **ضرورة مثل هذه الممارسة أو السياسة لتحقيق مصلحة جوهرية ومشروعة وغير تمييزية**. وحتى في هذه الحالة، لا يزال من الممكن حظر سياسة التأديب المدرسي بموجب قانون مكافحة التمييز إذا بيّن المشتكي أن هناك وسيلة بديلة **أقل تمييزًا وفعالة بنفس القدر** لتحقيق المصلحة الجوهرية والمشروعة وغير التمييزية. ويُعرف هذا بالتمييز الذي ينطوي على **الأثر المتباين**.

للسياسة أو الممارسة **أثر متباين** إذا كانت تؤدي فعليًا أو بشكل متوقع إلى آثار سلبية غير متناسبة على أفراد الفئة المشمولة بالحماية (أي أنها تؤثر على الطلاب ذوي السمات المشمولة بالحماية بشكل أكثر خطورة مما تؤثر على الطلاب الآخرين).

مثال:

تُظهر مجموعة كبيرة من الأدلة أن سياسات التأديب المدرسي المعنية "بعدم التسامح المطلق" تؤدي باستمرار إلى معدلات غير متساوية من الحرمان المؤقت والطرد للطلاب السود وغيرهم من الطلاب من الأعراق الأخرى مقارنة بأقرانهم البيض. وفي ضوء هذا الدليل، قد يؤثر قرار المدرسة بتبني سياسة عدم التسامح المطلق تأثيرًا متباينًا.

تُعد مصلحة المدرسة **جوهرية** عندما تكون مصلحة أساسية تتعلق مباشرة بوظيفة المدرسة. وتُعد مصلحة المدرسة **مشروعة** عندما تكون حقيقية وليست مزيفة أو ذرائعية. وتُعد مصلحة المدرسة **غير تمييزية** عندما لا يكون المبرر في حد ذاته تمييزيًا على أساس سمة مشمولة بالحماية.

مثال:

للمدارس مصلحة كبيرة ومشروعة وغير تمييزية في خلق بيئة تعليمية آمنة لجميع الطلاب والمعلمين.

لا تكمن **ضرورة** السياسة أو الممارسة إلا في تحقيق مصلحة المدرسة في خلق بيئة تعليمية آمنة لجميع الطلاب والمعلمين إذا كانت تنفذ بشكل فعال هدف تحقيق بيئة تعليمية آمنة لجميع الطلاب والمعلمين. وعلاوة على ذلك، يجب أن يكون تبرير المدرسة لتنفيذ ممارسة أو سياسة لها أثر متباين مدعومًا بأدلة تجريبية (أي أدلة ليست افتراضية أو تخمينية).

مثال:

إذا أثبتت المدرسة أن سياستها أو ممارستها المتمثلة في اتباع نهج "عدم التسامح المطلق" مع عصيان الطلاب للأوامر كانت ضرورية لخلق بيئة تعليمية آمنة، فسيتعين عليها الإشارة إلى الأدلة التجريبية على أن سياسة عدم التسامح المطلق تخلق بشكل فعال بيئة تعليمية آمنة للطلاب والمعلمين.

NJ DIVISION ON CIVIL RIGHTS

للحصول على مزيد من المعلومات

يُرجى الاطلاع على إرشادات قسم الحقوق المدنية الجديدة بشأن التوجيهات المتعلقة بالتمييز في الانضباط المدرسي أو تصفح منشوراتنا ذات الصفحة الواحدة.

التوجيهات المتعلقة بالتمييز في الانضباط المدرسي

السياسات ذات الأثر المتباين تحت المجهر

بموجب قانون مكافحة التمييز، لا يمكن للمدارس استخدام سياسة التأديب التي لها **أثر متباين** على الطلاب السود، أو الطلاب الآخرين من الأعراق الأخرى، أو الطلاب ذوي الإعاقة، أو الطلاب المثليين، أو الطلاب من أي فئة أخرى مشمولة بالحماية ما لم تتمكن المدرسة من إثبات **ضرورة مثل هذه الممارسة أو السياسة لتحقيق مصلحة جوهرية ومشروعة وغير تمييزية**. وحتى في هذه الحالة، لا يزال من الممكن حظر سياسة التأديب المدرسي بموجب قانون مكافحة التمييز إذا بيّن المشتكي أن هناك وسيلة بديلة **أقل تمييزًا وفعالة بنفس القدر** لتحقيق المصلحة الجوهرية والمشروعة وغير التمييزية. ويُعرف هذا بالتمييز الذي ينطوي على **الأثر المتباين**.

قد يكون للسياسة أثرًا متباينًا متى حدث ما يلي:

نفذت المدرسة بالفعل السياسة وتكشف بيانات التأديب الخاصة بها عن وجود تباينات، أو

تتبنى المدرسة سياسة جديدة رُغم وجود أدلة تُثبت أثر السياسة أو الممارسة على طلاب أحد الفئات المشمولة بالحماية بشكل أكثر خطورة من الفئات الأخرى.

فيما يلي قائمة غير حصرية بالسياسات أو الممارسات التي توضح الأدلة حاليًا أنه قد يكون لها أثرًا متباينًا على الطلاب السود أو الطلاب من الأعراق المختلفة الآخرين أو الطلاب ذوي الإعاقة أو الطلاب المثليين أو الطلاب من أي فئة من الفئات الأخرى المشمولة بالحماية:

- سياسات عدم التسامح المطلق؛
- السياسات التأديبية التي تسمح بالحرمان المؤقت أو الطرد بسبب المخالفات البسيطة أو الذاتية، مثل "العصيان" أو "عدم الاحترام" أو "سوء السلوك"؛
- استخدام المدرسة لمسؤولي الموارد المدرسية أو غيرهم من موظفي أجهزة إنفاذ القانون لفرض التأديب أو تنفيذه، لا سيّما فيما يتعلق بحالات سوء سلوك الطلاب غير العنيف وغير المتعلق بالمخدرات؛
- استخدام المدرسة للتقييد والعزلة، والذي يشار إليه أحيانًا باسم استخدام "غرف العزل"؛ و
- ممارسة المدرسة المتمثلة في إجراء الإحالات إلى المحكمة أو أجهزة إنفاذ القانون للطلاب الذين يعتبرون متغيبين عن المدرسة دون اتباع الإجراءات المبيّنة في لوائح وزارة التعليم أولًا، متضمنة اتخاذ قرار فردي لكل حالة على حدة فيما يتعلق بالحاجة إلى إحالة الحالة إلى المحكمة.

STATE OF NEW JERSEY DEPARTMENT OF EDUCATION

NJ DIVISION ON CIVIL RIGHTS

للحصول على مزيد من المعلومات

يُرجى الاطلاع على إرشادات قسم الحقوق المدنية الجديدة بشأن التوجيهات المتعلقة بالتمييز في الانضباط المدرسي أو تصفح منشوراتنا ذات الصفحة الواحدة.